رئيس الهيئة

قرار
رقم (١٦٧٢) لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ١٢ /٢٠٢١/٩
بشأن الغاء ترخيص شركة بورت غالب للتأجير التمويلي

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات لمالية غير المصرفية،

وعلى النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩،

وعلى قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره وقواعد تملك أسهم الشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية والتعديلات الصادرة عليه،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره لشركات التأجير التمويلي والتخصيم،

وعلى الترخيص الممنوح للشركة رقم (٢٤٧) بتاريخ ٢٠٠٨/١/١٦.

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٥٢٤ لسنة ٢٠٢١ الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٤/٧ بالتنبيه على الشركة بالتوافق مع أحكام القانون المشار إليه والقرارات الصادرة تنفيذاً له خلال ثلاثة أشهر من تاريخ الإخطار بالتنبيه،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإلزام المؤرخة في ٢٠٢١/٨/٢٩،

وعلى موافقة اللجنة الاستشارية باجتماعها رقم ١٧٦ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٩، والمعتمدة من السيد الدكتور رئيس الهيئة في ٢٠٢١/٩/١٦.

قـــــرر

(المادة الأولى)

إلغاء ترخيص شركة بورت غالب للتأجير التمويلي – ترخيص رقم (٢٤٧) – لعدم إزالتها للمخالفات محل التنبيه رقم (٥٢٤) الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٤/٧ خلال المهلة المحددة به.

(المادة الثانية)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى القطاعات والإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد عمران

٤٦٠٧٦

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١١٠
تليفون: ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ فاكس: ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
WWW.FRA.GOV.EG